

مرسوم أميري رقم (٢) لسنة ١٩٧٥

بانشاء

مجلس أعلى للشباب والرياضة

نحن عيسى بن سلمان آل خليفة ، أمير دولة البحرين .

بعد الاطلاع على المادتين ٥ (أ) ، ٣٩ (ب) من الدستور ،

وبناء على عرض رئيس مجلس الوزراء ،

وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

رسمنا بالآتي :

المادة الاولى

• ينشأ مجلس أعلى للشباب والرياضة ويلحق بمجلس الوزراء .

المادة الثانية

يشكل المجلس الاعلى من :

١ - سمو الشيخ حمد بن عيسى آل خليفة رئيسا .

٢ - عدد من الاعضاء يصدر بتعيينهم وبمدة عضويتهم قرار من مجلس الوزراء ، ويقوم بأمانة سر المجلس من يندبسه مجلس الوزراء لذلك .

المادة الثالثة

يتولى المجلس الاعلى رسم السياسة العامة لبرامج الشباب والرياضة لتحقيق التكامل في أوجه النشاط في مجالات الشباب والرياضة لتكوين المواطن الصالح اجتماعيا وبدنيا وعقليا ، والنظر في كل ما يرى مجلس الوزراء عرضه من مسائل تدخل في اختصاص المجلس .

المادة الرابعة

يجتمع المجلس أربع مرات على الاقل في العام ، كما يجتمع كلما دعت الحاجة الى ذلك بدعوة من رئيسه . ويكون اجتماع المجلس صحيحا بحضور أغلبية أعضائه على أن يكون من بينهم رئيس المجلس ، وتصدر قراراته بأغلبية آراء الحاضرين ، وعند التساوي يرجح الجانب الذي فيه الرئيس .

المادة الخامسة

يجوز للمجلس أن يشكل لجانا دائمة أو مؤقتة من أعضائه أو من غيرهم لدراسة ما يعهد اليها بحثه من موضوعات .

المادة السادسة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

أمير دولة البحرين
عيسى بن سلمان آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء
خليفة بن سلمان آل خليفة

صدر بقصر الرفاع
بتاريخ ١٣ ربيع الاول ١٣٩٥
الموافق ٢٥ مارس ١٩٧٥